رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

فقه الجلوس على المقاعد بالمساجد لأصحاب الأعذار/الإثنين)5-21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال من ميتشجان يقول السائل الكراسي توضع في الغالب في اطراف الصفوف من من الجهتين كل سفر اربعة او تلات كراسي والذي يليه كذلك فيضطر اصحاب الكراسي المعذورون للجلوس في اطراف الصف الثاني والثالث - 00:00:00

وتبدأ الصلاة والصف غير متصل وقال هل تحسب الجماعة للجالسين اذا صلوا ركعتين منفصلين عن الصف والصف غير موصول طب ما حكمه صلى الصلاة كاملة والصف منقطع وغير موصول فقه الصلاة على الكراسي - 00:00:21

لا شك ان وجود الكراسي في المساجد ظاهرة لا تخطئها العين تتنوع اماكنها في المساجد من مسجد الى اخر. في مساجد توضع فيها الكراسي في نهاية المسجد ومسئول اخرى توضع في الصف الاول - 00:00:45

ونوع ثالث تتوزع الكراسي بحسب حالة من يصلي على الكراسي من الملاحز ايضا ان بعض من يصلون على الكراسي يبقون جالسين عليها في جميع صلاتهم حتى وان كانوا قادرين على القيام ببعض اركان الصلاة. وهذا خطأ بين - 00:01:05

لان الرخصة مرتبطة بالعجز عن القيام بعمل الصلاة على هيئته الاصلية فما عجزت عنه سقط عنك القيام وفي شأنه اما ما دمت قادرا على اداء فعل من افعال الصلاة على هيئته الاصلية فلا يسقطه عنك - 00:01:30

عجزك عن اداء اعمال اخرى يعني واحد يستطيع ان يقوم من اول الصلاة. بس ما يعرفش يركع او يقوم ويركع وما يعرفش يسجد القدر الذي عجز عنه هو الذي يستثنى - 00:01:53

ويبقى ما عداه على هيئته الاصلية كما شرعه الله عز وجل استعمال الكرسي بالصلاة مشروع لمن لم يكن قادرا على عمل بالاعمال الصلاة على هيئته الاصلية في شرع عند عدم القدرة على القيام او الركوع او السجود - 00:02:12

او الجلوس للتشهد الاوسط او التشهد الاخير الدليل على هذا ما اخرجه البخاري في صحيحه عن عمران ابن حصين قال كانت بيبواسير فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة - 00:02:32

فقال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب النووي رحمه الله يقول في المجموع اجمعت الامة على ان من عجز عن القيام في الفريضة صلاها قاعدا ولا اعادة عليه - 00:02:49

ولا ينقص ثوابه عن ثوابه في حال القيام لانه معذور وقد ثبت في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمله مقيما صحيحا - 00:03:06

لكن نؤكد ونذكر هذا التيسير مبناه على العجز وعدم القدرة من عجز عن فعل شيء في الصلاة سقط عنه والضابط الفقهي في هذا ان ما استطاع المصلي ان يفعله على الهيئة المشروعة اصلا وجب عليه ان يأتي به على تلك الهيئة - 00:03:26

فان عجز عنه كانت الرخصة اذ ان اعتياد الصلاة على الكراسي بدون مسوغ ليس من الشريعة في شيء. فان مشروعية الصلاة على الكرسي مناطق العجز وعدم القدرة على الاتيان بالفعل - 00:03:48

بالهيئة المشروعة بالاصالة عجز عن القيام له ان يجلس اثناء القيام عجز عن الركوع والسجود على هيئتهما فله ان يقعد عند الركوع او او السجود دون ما سواهما مما هو قادر عليه وهكزا - 00:04:05

فان جلس في موضع القدرة بطلة ركعته فان لم يأت بركعة بديلة بطلت صلاته فانما ابيح للضرورة يقدر بقدرها مسألة تانية المحازاة

مما يتعلق بفقه الصلاح على الكراسي محاذاة المصلي على الكرسي للصف - 00:04:26
ليس له ان يتقدم عن الصف او يتأخر. هذا في الاصل لان تسوية الصفوف من اقامة الصلاة والعبرة فيها بالمساواة في القيم. عندما تقف تكون الصفوف متراصة وفي محاذاة اسناء - 00:04:52
القيام. طبعا ده يقتضي ان ان يرجع الكرسي الى الخلف قليلا حتى تستطيع ان ان تصف بالكتف معناها ان الكرسي يرجع للخلق. لكن ينبغي ان يرتب الامر بحيث لا يكون في موضع يتأذى به المصلون من خلفه - 00:05:11
وعلى من يصلي على كرسي ان يبذل جهده في سبيل استقامة الصف دون ان يضر بالمصلين فان عجز عن تمام المحاذاة مع الصف فلا حرج عليه لانه معذور والله جل جلاله يقول فاتقوا الله ما استطعتم - 00:05:33
وايضا يقول سبحانه لا يكلف الله نفسا الا وسعها من كان سيصلي جالسا من اول صلاته انتبه في تفريق بين بين وضعين من كان سيصلي جالسا من اول صلاته فلا يطالب باصطفاف رجليه مع ارجل القائمين - 00:05:55
لان المقعدته تقوم مقام رجليه. هو جالس هكزا يبقى يصف بكتفه مع الايه؟ مع الناس وعليه فان وضع الكرسي في هذه الحالة ان تكون قائمتاه الخلفيتان على خط الصف مما يجعل المصلي متقدما بارجله عند الجلوس - 00:06:17
وهذا هو الممكن في حالته هذه جاء في الموسوعة الفقهية والاعتبار في التقدم وعدمه للقائم بالعقب. وهو مؤخر قدم للكعب والعبرة في التقدم باالنية للقاعدين وبالجنب للمضطجعين قاعد يبقى تقوم الالية - 00:06:41
مقام الرجلين عند المصافي اما ان كان سيبتدأ صلاته بالقيام ثم يجلس عند الركوع والسجود. فان العبرة بالقيام العبرة بالمحاذاة في حال القيام فيحادي الصف عند قيامه. وعلى هذا سيكون الكرسي خلف الصف قليلا. فينبغي ان - 00:07:11
ليكون في موضع بحيث لا يتأذى به من خلفه من المصلين في فتاوى اللجنة الدائمة للافتاء ببلادي الحرمين المريض يصلي على حسب استطاعته قائما او قاعدا او على جنب او مستلقيا ورجلاه الى القبلة - 00:07:35
ويومئ بركوعه وسجوده ويجعل سجوده اخفض من ركوعه ولا بأس ان يصلي على الكرسي اذا شق عليه الجلوس على الارض ولا بأس ان يوضع في الصف الاول الكرسي ولا يؤثر هذا على اتصال الصف - 00:07:56
وينبغي لاخوانه المسلمين ان يرفقوا به وان يفسح له المكان المناسب. واذا لم يجد مكانا مناسبا فليكن في طرف الصف دفعا للشقاق كما انه لا ينبغي ان يضع الكرسي في طرفي الصف ان يوضع الكرسي في طرف الصف يمنة او يسرة ويترك ويترك الصلاة في الصف - 00:08:17
لما ورد من النهي عن الصلاة منفردا خلف الصف لا ينبغي لاحد ان يصلي منفردا خلف الصف الا لعذر طب وان فعل في صحة الصلاة في هذه الحالة خلاف فقهي. الجمهور على صحتها خلافا للحنابلة - 00:08:42
واستدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ابا بكرة حين ركع قبل ان يدخل في الصف ان يعيد الصلاة لقد روى البخاري عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع - 00:09:03
قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد تدل ايضا بان النبي صلى الله عليه وسلم ادار ابن عباس من ورائه في اثناء - 00:09:20
الصلاة يعني اخذ جزءا من الصلاة منفردا. فاذا جاز ان يكون الانفراد في جزء من الصلاة جزاء ان يكون في جميعها الا لو كان مبطلا للصلاة لم يكن بين قليله وكثيره فرق - 00:09:38
ذلوا ايضا بالقياس على المرأة المرأة تصلي منفردة لو امرأة واحدة تصلي المنفردة خلف الصف باجماع المسلمين وليس لها ان تصاف الرجال والنساء نساء شقائق الرجال في الاحكام وهذا الواجب وهو المصافاة - 00:09:55
يسقط بفوات محله او بالعجز عنه عجزا شرعيا او عجزا حسيا مع تعزر البدائل اذا امرتهم بامر فاتوا منه ما استطعتم يجب ان يصاف مع المصلين ازا ولد مكانا في الصف - 00:10:15
فإذا نريد مكانا ولم يأت احد لصافة ولم يتمكن من المصفاة مع الامام سقط عنه هذا الواجب ولاهل العلم تفصيل في هذه البدائل ليس

هذا موضع بسطه قالوا ولا ينبغي لمن جاء متأخرا - 00:10:40
ولمين مكانا في الصف ان يسحب احدا من الصف المتقدم ليصاف لما في ذلك من جملة من المحازير. من بينها فتح فرجة في الصف انت عملت اخلال في الصف الامامي. والنبي صلى الله عليه وسلم قد امر بالمصافاة - 00:10:59
ولها ان ندع فروجات للشيطان ولما في هذا من ظلم للمجزوب المجرور بنقله من المكان الفاضل الى المكان المفضول كونه ربما نازعه وغالبه وقد يشاتمه بعد الصلاة تحدث فتنة ومشكلة كبيرة - 00:11:20
طب ما روي من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن رآه يصلي وحده خلف الصف الا دخلت معهم او اجتررت احدا هذا حديس ضعيف لا تقوم به الحجة - 00:11:40
لقد قال الحيثمي ضعيف جدا مسألة مهمة ايضا مما هو جدير بالذكر انه لا ينبغي تحجير مواضع الصلاة في المسائل. في واحد بيبعت من امبارح السجادة يحرز بها مكان في الصف الاول - 00:11:57
هو يجي براحته عند اقامة الصلاة طب واللي جاء قبل قبل الاقامة بنص ساعة ومن سبقك الى المسجد المساجد لمن سبق الا لمن كان في المسجد سلفا وقد ذهب لضحايا كوضوء ولا يشرب بيتكرر ولا يعمل حاجة خلاص ده راجع - 00:12:16
هو اصلا موجود في المسجد حدد مكانه فاذا رجع صاحب المجلس احق به اذا عاد اليه اما يعملها من قبل الصلاة بوقت طويل وقد يكون من من الليلة السابقة او اليوم السابق فهذا لا يصلح - 00:12:37
سئل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عمن تحجر موضعا في المسجد بسجادة او بساط او غير ذلك هل هو حرام واذا صلى انسان على شيء من ذلك بغير اذن مالكه. هل يكره ام لا؟ فقال - 00:12:55
ليس لاحد ان يتحجر من المسجد شيئا لابس سجادة يفرشها قبل حضوره ولا ببساط ولا غير ذلك وليس لغيره ان يصلي عليها بغير اذنه. لكن يرفعها ويصلي مكانها في اصح قولي العلماء - 00:13:15
طب الخلاصة نعمل ايه في البداية سؤال جاد اما كراسي قدام واما كراسي وراء واما كراسي على الجناب ايه الحل يبدو ان من الحلول المقترحة الجميلة اتاحة كراسي خفيفة الحمل في كل نواحي المسجد - 00:13:37
مش دور كراسي بالحلو ده مسلا اتاحة كراسي خفيفة الحمل كما هو الحال في الحرمين الشريفين قروي مكي ويحرمك النبوي ما فيش صف معمول لاصحاب الكراسي. لكن الكراسي منتشرة في المسجد كله. واللي عايز كرسي يأخزه ويجلس به حيث انتهى به - 00:13:56
بالمجلس والى فرجة في الصف الكراسي الخفيفة دي المحمل توزع في كل نواحي المسجد. من الامام ومن الخلف ومن الجوانب ومن قدم ممن يحتاج اليها تناول واحدا منها وجلس عليه - 00:14:19
ويكون موضعه من الصف حسب مجيئه فلا يحرم من الصفوف الاولى ان جاء مبكرا ولا يحرم منها غيره ان جاء متأخرا ثم يعاد الكرسي الى موضعه بعد ذلك وهذا هو ما عليه الحال - 00:14:39